

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٢ لسنة ٢٠٠٦

بتفويض وزير التخطيط والتنمية المحلية فى بعض الاختصاصات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ والقرارات المعدلة له ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التخطيط والتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور/ عثمان محمد محمد عثمان - وزير التخطيط والتنمية المحلية

بالاتفاق مع المحافظين المختصين فى مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى المادتين الآتيتين من قانون نظام الإدارة المحلية المشار إليه ، وهما :

١ - المادة (٤٤) فيما تضمنته من اختيار رؤساء المراكز .

٢ - الفقرة الأولى من المادة (١٣٩) فيما تضمنته من الاختصاص بالتعيين أو الندب

لشغل مناصب السكرتيرين العامين للمحافظات والسكرتيرين العامين المساعدين للمحافظات

ورؤساء المدن والأحياء ونقلهم إلى أجهزة الإدارة المحلية المختلفة .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف